

80-الباب السابع في المجمل والمبين والظاهر والمؤول من كتاب مختصر في أصول الفقه للشيخ السعدي

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الباب السابع في المجمل والمبين والظاهر والمؤول المجمل لا يفهم المراد به تفصيلا. والمبين مقابله. والبيان هنا ما به المراد بالخطاب المجمل ويصح البيان بكل من الدالة السمعية. ولا يلزم شهرة البيان كشهرة المبين. ويصح التعليق في - [00:00:02](#)

حسن الشيء بالمدح اذ هو كالحث وفي قبحه بالذم اذ هو اكد من النهي. والمختار انه لا اجمال في الجمع المنكر اذ يحمل على الاقل ولا في تحريم الاعيان اذ يحمل على المعتاد ولا في العام المخصص ولا في نحو لا صلاة الا بطهور والاعمال بالنيات - [00:00:32](#)

اياك ورفع عن امتي الخطأ والنسيان. وانه يجوز تأخير التبليغ. اذ المقصود المصلحة. ولا يجوز تأخير البيان ولا التخصيص عن وقت وقت الحاجة اجماعا. اذ يلزم التكليف بما لا يعلم. فاما عن وقت الخطاب فالمختار جواز ذلك في الامر والنهي. وعلى السامع البحث - [00:00:52](#)

لا يجوز ذلك في الاخبار فصل والظاهر يطلق على ما يقابل النص وعلى ما يقابل المجمل. وقد تقدم والمؤول ما يراد به ظاهره. والتأويل صرف اللفظ عن حقيقته الى مجازه او قصره على بعض مدلولاته لقريته اقتضتهما. وقد يكون قريبا فيكفي - [00:01:12](#)

في فيه ادنى مرجح وبعيدا فيحتاج الى الاقوى ومتعسفا فلا يقبل - [00:01:32](#)